[318] كا: عن علي، عن أبيه، عن البزنطي ; والعدة، عن البرقي، عن إبراهيم بن محمد الثقفي، عن محمد بن مروان جميعا، عن أبان مثله إلا أن فيه والفطرة الحنيفية، وحرم فيها الخبائث، إلى قوله ثم افترض عليه فيها الصلاة (1) تبيين: قوله عليه السلام " شرايع نوح " يحتمل أن يكون المراد بالشرايع اصول الدين، ويكون التوحيد والاخلاص وخلع الانداد بيانا لها " والفطرة الحنيفية " معطوفة على الشرايع وإنما خص عليه السلام ما به الاشتراك بهذه الثلاثة، مع اشتراكه عليه السلام معهم في كثير من العبادات، لاختلاف الكيفيات فيها، دون هذه الثلاثة ولعله عليه السلام لم يرد حصر المشتركات فيما ذكر، لعدم ذكر سائل اصول الدين كالعدل والمعاد، مع أنه يمكن إدخالها في بعض ما ذكر، لا سيما الاخلاص بتكلف (2). ويمكن أن يكون المراد منها الاصول، واصول الفروع المشتركة، وإن اختلفت في الخصوصيات والكيفيات، وحينئذ يكون جميع تلك الفقرات إلى قوله عليه السلام " وزاده " بيانا للشرايع، ويشكل حينئذ ذكر الرهبانية والسياحة، إذ المشهور أن عدمهما من خصائص نبينا صلى ا عليه وآله إلا أن يقال المراد عدم الوجوب وهو مشترك أو يقال إنهما لم يكونا في شريعة عيسى عليه السلام أيضا وإن استشكل بالجهاد وأنه لم يجاهد عيسى عليه السلام فالجواب أنه يمكن أن يكون واجبا عليه لكن لم يتحقق شرائطه، و لذا لم يجاهد، ولعل قوله عليه السلام " زاده وفضله " بهذا الوجه أوفق، وكأن المراد بالتوحيد نفي الشريك في الخلق، وبالاخلاص نفي الشريك في العبادة، و خلع الانداد تأكيد لهما، أو المراد به ترك اتباع خلفاء الجور وأئمة الضلالة أو نفي الشرك الخفي، أو المراد بالاخلاص نفي الشرك الخفي وبخلع الانداد نفي الشريك في استحقاق العبادة، والانداد جمع ند، وهو مثل الشئ الذي يضاده في اموره، وينادده أي يخالفه. والفطرة ملة الاسلام التي فطر ا الناس عليها، كما مر، والحنيفية: المائلة

---

(1) الكافي ج 2 ص 17. (2) والذى يظهر لى من الخبر أن اولى العزم من الرسل وهم خمسة كانوا صاحب > (*).